



الوزير

رقم المحفوظات:
بيروت في :

٢٠٢٢ ايار ٢١

مذكرة رقم ٣١


تتعلق بتحديث التوصيات حول فترة العزل والحجر المتعلقة بكوفيد ١٩

استناداً لآخر التوصيات العلمية المتعلقة بتحديد فترة العزل والحجر للمرضى والمخالطين خلال جائحة كوفيد، وبناءً على توصيات منظمة الصحة العالمية ورأي اللجنة الوطنية للأمراض الانتقالية، توصي وزارة الصحة العامة بما يلي:

- أولاً: تحدد فترة العزل للحالة الايجابية بكوفيد ١٩ بغض النظر عن الوضع التلقيحي (بما فيهم العاملين في المؤسسات التربوية) لمدة ٥ أيام من دون اعادة الفحص مخبري شرط أن تكون اخر ٢٤ ساعة من دون حرارة مع تحسن في باقي العوارض مع الالتزام بالكمامة للعشرة أيام القادمة.
- ثانياً: لا يحجر المخالطون للحالات الايجابية وبإمكانهم ممارسة عملهم كالمعتاد مع الالتزام بالكمامة والتباعد الاجتماعي لفترة ١٠ أيام شرط عدم ظهور عوارض. وفي حال ظهور عوارض يخضع لفحص "PCR" أو "Ag Rapid Test" ويطبق الاجراءات المذكورة في البند الأول من هذه المذكرة.
- ثالثاً: تحدد فترة العزل للحالات الايجابية لدى العاملين الصحيين لمدة ٧ أيام شرط أن تكون اخر ٢٤ ساعة من دون حرارة مع تحسن في باقي العوارض والالتزام بالكمامة للعشرة أيام القادمة. ويترك للمؤسسات الصحية حرية اجراء فحص مخبري قبل هذه الفترة لتأكيد خلو العامل الصحي من المرض.
- رابعاً: التشديد على أهمية أخذ اللقاح والمحافظة على التدابير الوقائية من لبس الكمامة والتباعد الاجتماعي للأشخاص الذين يعانون من أمراض مزمنة وضعف في المناعة خاصة في المؤسسات التربوية.
- خامساً: تبلغ هذه المذكرة حيث تدعو الحاجة.

وزير الصحة العامة

د. فراس الأبيض



يبلغ:

- المديرية العامة للصحة
- ٤١١ - مصلحة الطب الوقائي
- رؤساء المصالح / طبابات الأخصية
- برنامج الترصد الوبائي
- الموقع الالكتروني لوزارة الصحة العامة
- المحفوظات